

بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية مصر العربية
وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي
الوزير

قرار وزارى

رقم ١٣٩٩ لسنة ٢٠٠٧

بتعديل بعض أحكام القرار الوزارى رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٨
فى شأن دليل (بروتوكول) تسجيل أصناف الحاصلات الزراعية فى جمهورية مصر العربية

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى.

بعد الاطلاع على قانون الزراعة الصادر بالقانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ والقوانين المعدلة له ;
وعلى القرار الوزارى رقم ٨٢ لسنة ١٩٩٨ وتعديلاته فى شأن دليل (بروتوكول) تسجيل أصناف الحاصلات الزراعية فى
جمهورية مصر العربية ;
وعلى مذكرة السيد الأستاذ الدكتور / رئيس مركز البحوث الزراعية ورئيس لجنة تسجيل أصناف الحاصلات الزراعية.

قرر

مادة ١ : يستبدل بالبند خامسا - أولاً والخاص بمصاريف اختبار وتسجيل المحاصيل الحقلية (ص ٥) بالقرار الوزارى رقم
٨٢ لسنة ١٩٩٨ المشار إليه بالنص التالى:
يتم تحصيل المصروفات الموضحة أدناه طبقاً للقواعد المذكورة فى البند رابعا من القرار المشار إليه وذلك بالجنيه
المصرى :-

أولاً - مصاريف اختبار وتسجيل أصناف المحاصيل الحقلية للموسم الواحد بالجنيه المصرى

مصاريف التسجيل وتحصل مرة واحدة	مصاريف اختبار الصنف الواحد		الحصول
	D . U . S	V . C . U	
٢٥٠٠	٢٠٠٠	٤٠٠٠	جميع المحاصيل

مادة ٢ : أ- تخصص مصاريف اختبارات الأصناف VCU والواردة بالمرفق فى المادة رقم ١ على الجهات المشاركة فى
التقييم كما يلى:

للجهة أو المعهد المختص القائم باختبار VCU نظير التقييم	٢٥٠٠ جنيه
لمعهد بحوث أمراض النباتات نظير الاشتراك فى التقييم	٥٠٠ جنيه
لمعهد بحوث وقاية النباتات نظير الاشتراك فى التقييم.	٥٠٠ جنيه
لمعهد بحوث الاقتصاد الزراعى نظير الاشتراك فى التقييم.	٥٠٠ جنيه

ب - يتم تخصيص مصاريف اختبارات الأصناف DUS للمحاصيل الحقلية والواردة بالمرفق فى المادة رقم ١
بالكامل إلى الإدارة المركزية لفحص واعتماد التقاوى.

مادة ٣ : بالإضافة الى ما سبق يقوم معهد بحوث الهندسة الوراثية بتحصيل ما يحدده نظير إجراء البصمة الوراثية نظراً
للتغيرات المتتالية فى أسعار الكيماويات والأجهزة المستخدمة.

مادة ٤ : ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره.

صدر فى ٢٠٠٧/٦/٤

وزير
الزراعة واستصلاح الأراضي

أمين أباظة